

بحار الأنوار

[17] سمعتم ما قال ا □ " يحتمل أن يكون إشارة إلى قوله تعالى " ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم ا □ عليه " ويمكن أن يكون إشارة إلى قوله " وطعام الذين اوتوا الكتاب " تقية لمصلحة يقتضي اللاحاح في السؤال ترك رعايتها. 6 - وعن الرسالة المذكورة والطرابلسيات بالاسناد المتقدم، عن أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل، عن حنان بن سدير، عن الحسين بن المنذر، قال: قلت لابي - عبد ا □ عليه السلام: إنا قوم نخلف إلى الجبل، والطريق بعيد بيننا وبين الجبل فراسخ، فنشتري القطيع والاثنين والثلاثة فيكون في القطيع ألف وخمسمائة وألف وستمائة وألف وسبعمائة شاة، فتقع الشاة والاثنان والثلاثة فنسأل الرعاة الذين يجيئون بها عن أديانهم فيقولون نصارى فأى شئ قولك في ذبايح اليهود والنصارى فقال لى: يا حسين هي الذبيحة والاسم لا يؤمن عليه إلا أهل التوحيد. ثم إن حنانا لقي أبا عبد ا □ عليه السلام فقال: إن الحسين بن منذر روى عنك أنك قلت إن الذبيحة لا يؤمن عليها إلا أهلها، فقال عليه السلام إنهم أحدثوا فيها شيئا، قال حنان: فسألت نصرانيا فقلت: أي شئ تقولون إذا ذبحتم ؟ فقال نقول باسم المسيح. تبيان: رواه في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل إلى قوله: يا حسين الذبيحة بالاسم، ولا يؤمن عليها إلا أهل التوحيد (1). وعنه عن حنان قال: قلت لابي عبد ا □ عليه السلام إن الحسين بن المنذر - إلى قوله - إنهم أحدثوا فيها شيئا لا أشتهيه وفي بعض النسخ لا اسميه إلى آخر الخبر (2). ثم قال في الرسالة: وأخبرني أبو القاسم جعفر بن محمد، عن محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد، عن محمد بن يعقوب، عن محمد بن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن الحسين بن عبد ا □ قال: اصطحب المعلى ابن خنيس وعبد ا □ بن أبي يعفور فأكل أحدهما ذبيحة اليهود والنصارى وامتنع الآخر عن أكلها فلما اجتمعا عند أبي عبد ا □ عليه السلام أخبراه بذلك، فقال عليه السلام: أيكما الذي أبي ؟ قال _____ (1 و 2) الكافي ج 6 ص 239، تحت الرقم 2 و 3.